

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٦٩٨ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٤

باعتبار تخطيط وتقسيم قطعة أرض بمساحة ٤,١٥ فدان
الكافنة بمركز الحى الأول بالامتداد بمدينة ١٥ مايو
والمحخصة لشركة ١٥ مايو للاستثمار والمقاولات
لإقامة مشروع عمرانى متكامل

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات
ال عمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة
المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان
والمرافق والمجتمعات العمرانية؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد
والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات
ال عمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٣٨) بتاريخ ٢٠٢٠/٥/١٤
بالموافقة على تخصيص قطعة أرض بمساحة ٤,١ فدان (وفقاً للتحديد النهائي الذى
يصدر عن إدارة المساحة بالجهاز) الكافية بمركز الحى الأول بالامتداد مدينة ١٥ مايو
بنظام البيع لشركة ١٥ مايو للاستثمار والمقاولات لإقامة مشروع عمرانى متكامل
ووفقاً للشروط والضوابط الواردة تفصيلاً بالقرار؛

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠٢٠/٨/١٨ لقطعة الأرض موضوع العرض الكائنة بمركز الحى الأول بمدينة ١٥ مايو وبلغت مساحتها ٤٠٧٣٠٨,٥٥ م٢ ، وعلى الطلب المقدم من شركة ١٥ مايو للاستثمار والمقاولات الوارد برقم (٤٥٢٧٨) بتاريخ ٢٠٢١/٣/١١ بخصوص طلب استصدار قرار وزير باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض المخصصة لها بمساحة ٤,١ فدان الكائنة بمركز الحى الأول بأمتداد مدينة ١٥ مايو لإقامة مشروع عمرانى متكملاً بالمدينة ،

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠٢١/٦/٣ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة (جهاز مدينة ١٥ مايو) وشركة ١٥ مايو للاستثمار والمقاولات لقطعة الأرض الكائنة بمركز الحى الأول بأمتداد مدينة ١٥ مايو بمساحة إجمالية (١٧٤٣٤,٠٧ م٢) عبارة عن (١٧٣٠٨,٥٥ م٢ + ١٢٥,٥ م٢) تمت الموافقة على ضمها لاستبدال سور) والمخصصة للشركة لإقامة مشروع عمرانى متكملاً ،

وعلى ملحق محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠٢١/٦/٢٠ لقطعة الأرض وذلك للمساحة المضافة البالغة ١٢٥,٥ م٢ ،

وعلى الطلب المقدم من شركة ١٥ مايو للاستثمار والمقاولات والوارد برقم (٤١٢٦٤٥) بتاريخ ٢٠٢١/٦/٢٢ مرفقاً به النسخ النهائية للمخطط التفصيلي لقطعة أرض بمساحة ٤,١٥ فدان الكائنة بمركز الحى الأول بأمتداد مدينة ١٥ مايو بنشاط عمرانى متكملاً ، وأرفق بالطلب الآتى :

التعهد الذى يفيد بأن منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة .

تعهد كل من الشركة والمكتب الاستشارى بمسئوليتهما عن تناسب كميات المياه المقررة للمشروع مع عدد الوحدات المزمع إقامتها ويتحملان وحدهما آية تبعات طبقاً لذلك .

التفويضات الخاصة بالمراجعة الفنية والتوفيق على الاشتراطات البنائية المرفقة بالقرار الوزارى ، البرنامج الزمنى لتنفيذ المشروع ،

وعلى البرنامج الزمنى التنفيذى للمشروع المعتمد من الهيئة بتاريخ ٤ ٢٠٢١/٧/٨

وعلى كتاب جهاز مدينة ١٥ مايو الوارد برقم (٤١٣٩٩٧) بتاريخ ٢٠٢١/٧/١٠

مرفقاً به لوحات المشروع بعد المراجعة والتقييم كما تضمن الموقف المالى والعقارات

لقطعة الأرض ؛

وعلى ما يفرد قيام الشركة بسداد المصارييف الإدارية المستحقة

ب بتاريخ ٢٠٢١/٨/١١ نظير المراجعة الفنية واستصدار قرار وزارى باعتماد التخطيط

والتقسيم للمشروع ؛

وعلى النتائج الحسابية لأعمال مياه الشرب والصرف الصحى للمشروع

والمعتمدة من قبل السيدة المهندسة مدير عام المرافق بقطاع التنمية وتطوير المدن

وفقاً للقرار الوزارى رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى جدول عدم المانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات

والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات ب الهيئة المجتمعات العمرانية

الجديدة وجهاز مدينة ١٥ مايو بعد مراجعة المستندات والرسومات المقمرة

من شركة ١٥ مايو للاستثمار والمقاولات باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة أرض

بمساحة ٤,١٥ فدان بما يعادل ٢١٧٤٣٤,٠٥م الكائنة بمركز الحى الأول بالامتداد

بمدينة ١٥ مايو والمخصصة لإقامة مشروع عمرانى متكامل ووفقاً لأحكام قانون البناء

الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاتهته التنفيذية والقرار الوزارى

رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى مذكرة السيد د.مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع

التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢٦ والمنتهية بطلب استصدار القرار

الوزارى المعروض ؛

قُرْرَ:

ماده ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة أرض بمساحة ٤,١٥ فدان بما يعادل ١٦٤٣٤,٠٥ م٢ (سبعة عشر ألفاً وأربعين ألفاً وأربعمائة وأربعة وثلاثون متراً مربعاً و٥٠٥ من المتر المربع) الكائنة بمركز الحي الأول بالامتداد بمدينة ١٥ مايو والمحصصة لشركة ١٥ مايو للاستثمار والمقاولات لإقامة مشروع عمرانى متكامل ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار و العقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠٢١/٦/٣ والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

ماده ٢ - تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

ماده ٣ - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفي حالة الت تقديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطه اللجان المختصة بالهيئة .

ماده ٤ - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

ماده ٥ - تلتزم الشركة بتقييم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقام والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

ماده ٦ - تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستدات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٧ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بال المادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراعاة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة خلال ثلاث سنوات من تاريخ صدور هذا القرار ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٨ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار وال kod المصرى للجراجات .

مادة ٩ - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به حالياً بالهيئة .

مادة ١٠ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري الصادر

يعتمد التخطيط والتقييم لقطعة أرض يمساحة ١٥،٤ فدان

والمخصصة لشركة ١٥ مايو للاستثمار والمقاولات

الى الامتداد لإقامة مشروع عمرانى متكامل بمدينة ١٥ مايو : مساحة المشروع

اجمالي مساحة المشروع ١٧٤٣٤,٠٥م٢ اي ما يعادل ٤,١٥ فدان .

مكونات المشروع :

١ - الأراضي المخصصة للإسكان بمساحة ٢٠٧١٧,٠١م٢ أي ما يعادل ٢,٠٧٥ فدان وتمثل نسبة (٥٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع.

٢ - الأرض المخصصة لمنطقة الخدمات وغرف الأمان بمساحة ٢٠٩٢,٠٨٦ م٢ أي ما يعادل ٤٩٨١ فدان وتمثل نسبة (١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع.

٣ - الأراضي المخصصة للمناطق الخضراء والمفتوحة وممرات المشاة
مساحة ٤٦٤ م٢ أي ما يعادل ٦٣٢٤ فدان وتمثل نسبة (١٥,٢٣٧٪)

٤- الأراضي المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ٤٩٦٨٢٥٣٩٦٨٤٩م٢، مساحتها من إجمالي مساحة أرض المشروع.

أولاً - المساحة المخصصة للإسكان :

الأراضي المخصصة للإسكان يمساحة ٢٠٧٥م^٢ أي ما يعادل ٢٠٧٥ فدان

وتمثل نسبة (٥٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وفقاً لجدول النماذج التالي :

الاشتراطات البنائية لمناطق الإسكان :**أولاً - الاشتراطات العامة للإسكان :**

المساحة المخصصة للإسكان لا تزيد على (٥٠٪) من إجمالي مساحة المشروع .
لا تزيد المساحة المبنية بالنشاط السكنى على (٢٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وبارتفاع (أرضى + ٣ أدوار) وبمعامل إشغال (١) وذلك طبقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجولته رقم ١٣٨ لسنة ٢٠٢٠

يسمح بإقامة غرف مرفق خدمات بدور السطح لا يزيد مساحتها على (٢٥٪) من المسطح المبنى بالدور الأرضى وبما لا تشكل فى مجموعها وحدة سكنية وبما لا يتجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من القوات المسلحة للمنطقة .

يسمح بعمل دور بدور ويستغل بالأنشطة المصرح بها .

يتم الالتزام بعمل مداخل ومخارج البدرومات طبقاً للكود المصرى للجراجات وأشتراطات الجهات المعنية .

الالتزام بترك مسافة ٦م كريلود من الحدود الخارجية لقطعة أرض المشروع حتى حد المبانى .

الالتزام بترك مسافة لا تقل عن ٦م بين حد العمارت السكنية / الأراضى السكنية وأراضى الخدمات .

يتم الالتزام بتوفير أماكن لانتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

يتم الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل هيئة عمليات القوات المسلحة للمنطقة وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية للمشروع .

المسافة بين العمارت وبعضها البعض لا تقل عن ٦م .

يتم ترك مسافة لا تقل عن مترين بعد عرض الرصيف للطريق الداخلى حتى حد العماره .

ثانياً - المساحة المخصصة لمنطقة الخدمات :

الأراضي المخصصة لمنطقة الخدمات وغرف الأمن بمساحة ٢٠٩٢،٠٨٦ م٢ أي ما يعادل ٤٩٨١ فدان وتمثل نسبة (١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وفقاً للبيان التالي :

الاشتراطات البنائية			المساحة		النشاط	رقم القاعدة
الرددود	عدد الأدوار	النسبة البنائية	aland	م²		
٦٠ من جميع الجهات	بدرورم + أرضي + دورين	%٣٠	٤٩٦١	٢٠٨٤،٠٨٦	تجاري	١
-	أرضي فقط	-	٠٠٠٢	٨	عدد (٢) شرف آمن	
			٤٩٨١	٢٠٩٢،٠٨٦	اجمالى الخدمات	

الاشتراطات المئوية لمنطقة الخدمات:

نسبة أراضي الخدمات تتراوح بين (٨-١٢٪) من إجمالي مساحة المشروع .
يسمح بعمل غرف مراقب خدمات بدور السطح لا يزيد مساحتها على (٢٠٪)
كالتالى (١٠٪ مغلق ، ١٠٪ مظلات) وذلك من مساحة الدور الأرضى وذلك طبقاً
لقرار للجنة الرئيسية للتخطيط والمشروعات بالجلسة رقم (٢) بتاريخ ٢٠١٧/٣/٨
وبما لا يتجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من القوات المسلحة للمنطقة .
يتم الالتزام بتوفير أماكن لانتظار سيارات طبقاً للكود المصرى
للإجراءات وتعديلاته .

الالتزام بترك ممر بعرض ٦م بين أرض الإسكان وأرض الخدمات .
تلتزم شركة ١٥ مايو للاستثمار والمقاولات بأن تكون الخدمات لخدمة قاطنی
المشروع فقط ولا يكون لها تخدم من الطريق الخارجی وفى حالة التخدم من الطريق
الخارجی أو استخدامها من غير قاطنی المشروع يتم تسعیر الخدمات بواسطة اللجان
المختصة بعد الحصول على الموافقات الازمة .

جدول المقتنى المائي :

أقصى كميات مياه مقررة للمشروع (م³ / يوم)	أقصى مقتنى مائي مسموح به للمشروع (ل / م³ / يوم)	المسطحات البنائية المحققة بالمشروع بخلاف البروزات (م²)	المسطحات البنائية المسموح بها بالمشروع بخلاف البروزات (م²)	معامل الاستقلال	المساحة (م²)
٩٩,٥٤٨	٥,٧٦	١٧٤٣٤,٠٢	١٧٤٣٤,٠٥	١	١٧٤٣٤,٠٥

جدول عدد الوحدات :

أقصى عدد سكان مسموح به للمشروع وفقاً للنوعة الحسابية المعتمدة	عدد الوحدات المحقق بالمشروع (المحدد على مستوى الملاك والاستشاري)
٤٩٧	١١٢

مع التزام الشركة بالآتي :

تلتزم الشركة بالمعدل الأدنى لاستهلاك الفرد (٢٠٠ ل / يوم) .

تلتزم الشركة بعدد السكان الأقصى للمشروع وبالبالغ (٤٩٧ فرداً) .

تلتزم الشركة بالشروط الواردة بالمادة الثانية من القرار الوزاري رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢٠

تلتزم الشركة بأن كمية مياه الصرف الصحي طبقاً للكود المصري .

التعهد :

يتعهد كل من شركة ١٥ مايو للاستثمار والمقاولات مالكة قطعة الأرض الكائنة بمركز الحى الأول بامتداد مدينة ١٥ مايو والمكتب الهندسى / وائل العباسي استشارى المشروع سالف الذكر ، بمستوياتها عن تناسب كميات المياه المقررة للمشروع مع عدد الوحدات المزمع إقامتها وفقاً للوحة المخطط المقترن منها ويتحملان وحدهما أى تبعات طبقاً لذلك .

بالتوقيع عن الشركة

السيد/ جمال فرج محمد على

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع مسموح به للعمارات السكنية (أرضي + ٣ أدوار) ، ويسمح بإقامة دور بدروم بالأنشطة الم المصرح بها وذلك بدون مسؤولية جهاز المدينة توصيل المرافق لدور البدروم ، وبما لا يتجاوز قيود الارتفاع المسموح به من القوات المسلحة للمنطقة .
- ٢ - يسمح بإقامة دور للبدروم أسفل مناطق الخدمات على أن يستغل بالأنشطة الم المصرح بها بدور البدروم فقط (جراجات - أعمال الكهروميكانيكال - مخازن غير تجارية لأنشطة المبني) .
- ٣ - يحظر استخدام الأرض في غير الغرض المخصصة لأجله إقامة مشروع عمرانى منكامل .
- ٤ - تلتزم شركة ١٥ مايو للاستثمار والمقاولات بالاشتراطات البنائية لمناطق الخدمات (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) طبقاً للاشتراطات الجارى تطبيقها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة .
- ٥ - تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة ، وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المسموح بها بالمشروع .
- ٦ - لا يجوز إقامة آية منشآت في مناطق الردود .
- ٧ - مراقب الخدمات بدور السطح بالمبانى السكنية : هي الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلام والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد فى مجموعها على (٢٥٪) من المساحة المبنية بالدور الأرضى .
- ٨ - تلتزم شركة ١٥ مايو للاستثمار والمقاولات بالقيام بالآتى : تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيلها بالمبانى على نفقتها وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .

تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإتارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه على نفقتها الخاصة .

تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .

تركيب كافة محاسب القفل والتحكم فى التصرف على مأخذ أو مأخذ المشروع بما يضمن عدم تجاوز الكميات المقررة للاستهلاكات التصميمية طبقاً للمعدلات الواردة بالبيان وباعتبار ذلك أقصى كميات يمكن توفيرها وطبقاً للتفاصيل التى سيتم اعتمادها من القطاعات المعنية بالهيئة مع التزام العميل بتنفيذ كافة الاحتياجات اللازمة لتخزين مياه للحالات الطارئة (حريق وخلافه) .

تنفيذ الشبكات الداخلية للمرافق وفقاً للمواصفات القياسية المصرية واستراتطات الكود المصرى للتنفيذ .

تركيب عدادات المياه لجميع الوحدات السكنية وخلافه داخل المشروع والالتزام بمحاسبة العملاء وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء بتطبيق تعريفة مياه الشرب والصرف الصحى واستدامة الخدمة وأى قرارات وزارية فى هذا الشأن .

تركيب عدد أو عدادات قياس تصرف رئيسية على المأخذ أو المأخذ الرئيسية للمياه بالمشروع .

تنفيذ شبكات منفصلة للرى باستخدام المياه المعالجة أو المتاحة حسب الحالة لكل مدينة وعدم استخدام مياه الشرب فى الرى .

تنفيذ شبكات صرف زراعى للمسطحات الخضراء داخل المشروع عند الاحتياج مع تنفيذ نظام للتخلص الآمن من مياه الصرف الزراعى وبما لا يؤثر على شبكات الصرف الرئيسية بالمدينة .

٩ - كما تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والتراخيص الصادرة للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .

١٠ - يتم الالتزام بتوفير أماكن لانتظار سيارات بمناطق الإسكان والخدمات وفقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

١١ - يتم الالتزام بنصوص قانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨
ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ،
القرار الوزارى رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢٠ ، وكذا الالتزام بشروط التخصيص الواردة
بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٣٨ لسنة ٢٠٢٠

طرف ثان
بالتفويض عن الشركة
السيد/ جمال فرج محمد على

طرف أول
معاون وزير الإسكان
المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات
د.م/ وليد عباس عبد القوى



